

Distr.  
GENERAL

TD/B/COM.2/CLP/52  
17 July 2006

ARABIC  
Original: ENGLISH

## مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة

فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

الدورة السابعة

جنيف، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

### إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل<sup>(١)</sup>

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- (أ) المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات الأقران بشأن قوانين وسياسات المنافسة، واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

(ب) برنامج العمل، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة

٤- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي.

(١) ينبغي الإشارة إلى أن اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي هذا العام سيسبقه، يوم الاثنين، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، اجتماع لفريق خبراء مخصص للأحكام المتصلة بالمنافسة في اتفاقات التجارة الإقليمية؛ وجميع الخبراء المشاركين في اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي مدعوون للمشاركة فيه.

## ثانياً - الشروح

### البند ١: انتخاب أعضاء المكتب

١- سينتخب فريق الخبراء الحكومي الدولي رئيساً ونائباً للرئيس - مقررأ.

### البند ٢: إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٢- قد يرغب فريق الخبراء الحكومي الدولي في إقرار جدول الأعمال المؤقت بصيغته المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية.

#### تنظيم العمل

٣- من المقترح تخصيص الجلسة العامة الأولى، التي ستفتتح على الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ لتناول المسائل الإجرائية (البندان ١ و ٢ من جدول الأعمال المؤقت) ولإدلاء بالبيانات الاستهلاكية. وستخصص الجلسة العامة الختامية التي ستعقد يوم الخميس الموافق ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، لاعتماد التقرير (البند ٥)<sup>(٢)</sup>.

٤- وسيسمح ذلك بتخصيص بقية الجلسات، من بعد ظهر يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر لغاية صباح يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، للمشاورات المتعلقة بالبندان ٣ (أ) و (ب) من جدول الأعمال المؤقت. وإذا احتاج الأمر إلى مزيد من الوقت، فمن الممكن إرجاء اعتماد التقرير إلى ساعة متأخرة من بعد ظهر يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر لإفساح المجال لعقد جلسة عمل غير رسمية بعد ظهر ذلك اليوم.

البند ٣ (أ): المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات الأقران بشأن قوانين وسياسات المنافسة، واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

٥- وفقاً لما تقرر في الفقرة ١٢ من القرار الذي اعتمده المؤتمر الاستعراضي<sup>(٣)</sup>، سينظر فريق الخبراء الحكومي الدولي في المسائل التالية:

(أ) العلاقة بين سلطات المنافسة والجهات المنظمة للقطاعات، وبخاصة فيما يتعلق بإساءة استخدام المراكز المهيمنة؛

---

(٢) نظراً لقصر مدة الدورة، سيؤذن للمقرر باستكمال التقرير النهائي بعد اختتام الدورة.

(٣) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية (TD/RBP/CONF.6/15)، الفصل الأول، الصفحة ٣.

(ب) التعاون الدولي في التحقيق في حالات الكارتلات الأساسية التي تؤثر على البلدان النامية وإحالة هذه القضايا إلى القضاء؛

(ج) تحليل آليات التعاون وتسوية المنازعات المتصلة بسياسة المنافسة في اتفاقات التجارة الحرة الإقليمية، مع مراعاة القضايا التي تهم البلدان الصغيرة والنامية بصورة خاصة؛

(د) العلاقة بين قانون وسياسة المنافسة والإعانات.

٦- وإذا رغبت البلدان في عقد مشاورات بشأن مواضيع أخرى، يرجى منها أن تبلغ الأمانة قبل ذلك بمدة كافية (في موعد أقصاه ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦) كي يتسنى لجميع المشاركين الاستعداد لهذه المشاورات. وعلاوة على ذلك، وفيما يتصل بكل مسألة من المسائل المشار إليها أعلاه، تدعو الأمانة الخبراء من البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، إلى تقديم عروض شفوية مشفوعة بمساهمات مكتوبة موجزة تناح أثناء المشاورات.

٧- وبمقتضى الفقرة ١٠ من القرار، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تنقح الوثائق، بما فيها الوثائق TD/RBP/CONF.6/3، TD/RBP/CONF.6/9 و TD/RBP/CONF.6/11، في ضوء التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء في المؤتمر أو التي أرسلتها كتابةً في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ من أجل تقديمها إلى الدورة التالية لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة، وإتاحتها على موقع الأونكتاد على شبكة الإنترنت. وقد ورد عدد من التعليقات، وستقدم الوثائق التالية إلى الدورة السابعة لفريق الخبراء: TD/RBP/CONF.6/12/Rev.1، "الخبرات المكتسبة حتى الآن في التعاون الدولي بشأن قضايا سياسة المنافسة والآليات المستخدمة"؛ TD/RBP/CONF.6/13/Rev.1، "أفضل الممارسات فيما يتصل بتحديد الاختصاصات ذات الصلة وتحديد القضايا التي تنطوي على إجراءات مشتركة من قبل سلطات المنافسة والهيئات التنظيمية"؛ TD/RBP/CONF.6/9/Rev.1، "الطرق التي يمكن بها للاتفاقات الدولية المحتملة المتعلقة بالمنافسة أن تطبق على البلدان النامية، بما في ذلك من خلال المعاملة التفضيلية أو التمايزة، بغية تمكين هذه البلدان من وضع وإنفاذ قانون وسياسة في مجال المنافسة بما يتوافق مع مستوى تنميتها الاقتصادية".

٨- وعملاً بالفقرة ٧ من القرار الذي اعتمده المؤتمر، سيقوم النظراء في الأونكتاد، أثناء الدورة السابعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، بإجراء استعراض طوعي لقوانين تونس وسياساتها التنافسية. وسيقدم إلى فريق الخبراء، من أجل عملية الاستعراض هذه، تقرير استعراضي للنظراء بشأن تونس (UNCTAD/DITC/CLP/2006/2).

٩- وأخيراً، وحسبما هو مطلوب بمقتضى الفقرة ١١ من القرار، تواصل الأمانة نشر الوثائق التالية بصورة منتظمة وإتاحتها على موقع الأونكتاد الخاص بالمنافسة ([www.unctad.org/competition](http://www.unctad.org/competition)):

(أ) أعداد أخرى من دليل تشريعات المنافسة *Handbook on Competition Legislation*، بما في ذلك الصكوك الإقليمية والدولية: الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/50 التي تتضمن قوانين وتعليقات مقدمة من الجمهورية التشيكية وجمهورية ترازيا المتحدة؛

(ب) نسخة مستوفاة من دليل السلطات المعنية بالمنافسة *Directory of Competition Authorities*: الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/51؛

(ج) مذكرة معلومات عن الدعاوى الهامة الحديثة المتعلقة بالمنافسة، مع إشارة خاصة إلى دعاوى المنافسة التي تشمل أكثر من بلد واحد، ومع مراعاة ما سيرد من الدول الأعضاء من معلومات: الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/53.

١٠ - وهذه الوثائق الثلاث ليست من وثائق الدورات فيما يخص فريق الخبراء الحكومي الدولي، ولذلك فقد لا تكون كلها متاحة بحلول انعقاد الدورة، ولكنها ستدرج في أقرب وقت ممكن على موقع الأونكتاد على الإنترنت، شأنها شأن سائر الوثائق التي يطلبها فريق الخبراء الحكومي الدولي.

**البند ٣ (ب) - برنامج العمل، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة**

١١ - يُتوقع من فريق الخبراء الحكومي الدولي أن يقدم لأمانة الأونكتاد، في إطار هذا البند، إرشادات بشأن ما ينبغي القيام به من أنشطة أخرى في مجال قوانين وسياسات المنافسة. وتيسيراً لهذه العملية، وعلى غرار ما جرى في الدورات السابقة للفريق، سيُعرض على الخبراء استعراض مستوفي لبناء القدرات والمساعدة التقنية (TD/B/COM.2/CLP/54)، يأخذ في الاعتبار المعلومات المقدمة من الدول والمنظمات الدولية استعداداً للدورة. واستناداً إلى الاستعراض، سيُدعى الخبراء إلى تقديم إرشادات للأمانة حول أفضل السبل لمساعدة البلدان النامية على صياغة تشريعات وطنية وقواعد إقليمية بشأن المنافسة وعلى بناء القدرات وتعزيزها في هذا المجال، وكذلك حول أفضل السبل لتحديد الموارد المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ برامج المساعدة التقنية وبناء القدرات.

**البند ٤ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة**

١٢ - على غرار السنوات الماضية، يُتوقع من فريق الخبراء الحكومي الدولي، أن يوافق على جدول الأعمال المؤقت لدورته المقبلة.

**البند ٥ - اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي**

١٣ - سيقدّم تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي إلى لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة في دورتها القادمة.